

من أخوة الميت نفس هذين

بقول فالاب والام كل منهما

يستحق السدس مع وجود الولد

بعض القران وهو قوله تعالى

ولا يورثه لكل واحد منهما السدس

مما ترك ان كان له ولد وانما

الذي بقوله بتزويل الصمد

والصمد اسم من اسماء تعالي وولد

الابن في هذا الولد اجماعا

كما تقدم لانه مازال يقفوا شره

ويحتدي بالذالك المجهية اي

من عدد الورثة وهم الاب

والجد والام والحبة وبنت الابن

والاخت من الاب والسابع ولد

الام ذكر ان ابواي ذكرهم

الناظر هنا اجمالا ثم ارد في ذلك

بتفصيل كل واحد بشرطه فقال

فالاب يستحقه مع المولد

وهكذا الام بتزويل الصمد

وهكذا مع ولد الابن الذي

ما زال يقفوا شره ويحتدي

وهولها ايضا مع الاثنين

مولد ثم ارد في ذلك اي اتبع ذكرهم اجمالا ذكرهم تفصيلا  
بتفصيل كل واحد بشرطه فقال